كيفية الاستياك)الطهارة - باب السواك وسنن الوضوء (م9

عبدالمحسن الزامل

المسألة التاسعة يقول ويشتاق عرظا يعني السواك يكون عرظا اي بالنسبة يعني من جانب الى جانب لا يشتاق طولا على طول السن هكذا يعني من الليثة الى اسفل السن بل يستاك من الجانب الايمن - 00:00:06

الجانب الايسر وهكذا. هذا هو المذهب وهو قول جماهير علوم الائمة الاربعة وغيره رحمة الله عليهم. لان هذا قالوا هو الاسلم للثة. ولان اللثة ربما اه تدمي مثلا حينما يشتاق عليها - 00:00:29

والقول الثاني انه يستاك كيف شاء وكيف احب. الجمهور استدلوا اثر عن عطاء ابن رباح مرسل للنبي صلى الله عليه وسلم انه كان يشتاق طولا عليه الصلاة والسلام وقال قال استاكوا عرظا رواية محمد وخالد القرشي اه عن - 00:00:53

العطاء انه عليه الصلاة قد استاكوا عرظا وهذا مرسل ومع ارساله هو ظعيف حياتي كما تقدم محب خالد القرشي وهذا هو مجهول الحال. وقد جاء عند الطبراني من فعله انه عليه الصلاة والسلام كان يستاك طولا - 00:01:17

ذلك ايضا هو لا يصح فهو مرسل ضعيف ايضا فلا يثبت شيء مرفوع لا من سنة قولية ولا من سنته الفعلية والاظهر والله اعلم انه ما دام لم يثبت شيء ان يكون حسب على الانسان فان شاءك طولا وان شاء استاك عرضا لان ما جاء - 00:01:37

حديث مطلق فيه في قوله للفم كيف شاء كيف شاء ولان آآ يعني اسنان الانسان تختلف ربما يكون استياكه احيانا على سبيل العرض ابلغ لان بعض الناس احيانا قد تكون صفا واحدا ربما يكون بعض الناس داخلة وبعضها خارج فيكون السياق مثلا طولا - 00:01:57

آآ يتجاوز بعض الاسنان ونحو ذلك. فقاعدة في ما جاءهم مطلق. فلا يقيد يقال مثلا السنة كذا ولم يرد بهذا سنة عنه عليه الصلاة والسلام - 00:02:22